

حواشى الشروانى على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

سم آنفاً ما يوافقه قوله (وإنما حملناها عليه) أي التوحد و قوله فيما مر أي في قول المصنف ولو قال أنت واحدة و نوى عدداً اهـ شـ قوله (لاقتران نية الثلاث به الخ) قضيته أنه لو نوى هنا الثلاث و قعن بالأولى اهـ سـ قوله (ولو قال الخ) ولو قال أنت طالق حتى يتم الثلاث أو أكملها ولم ينو الثلاث فواحدة اهـ مغنى قوله (أو طلاق فلانة ثلاثين) كذا في أصله رحمة الله تعالى أهـ سيد عمر قوله (ولا يعده) أي ما قاله بعضهم قوله (وإنـا فـواحدة) هذا هو العاصد الموهوم قوله (محتمل للأمررين) أي التشبيه في أصل الطلاق والتشبيه في عدد قوله (فليس واحد منهما الخ) أي والأصل بقاء العصمة قوله (ولو قال عدد الخ) عبارة المغني والنهاية ولو قال أنت طالق أولوانا من الطلاق فواحدة إن لم ينو عدداً بخلاف قوله أنواعاً من الطلاق أو أجنساً منه أو أصنافاً فإن الظاهر كما قال شيخنا وقوع الثلاث أي في الصور الثلاث ولو قالت لزوجها طلقني ثلاثاً فقال أنت طالق ولم ينو عدداً فواحدة ولو طلقها طلقة رجعية ثم قال جعلتها ثلاثاً لم يقع به شيء اهـ قوله (أو عدد التراب) إلى قوله ويفيد وفي النهاية قوله (أو عدد التراب فواحدة) وافقاً للروض والمغني والنهاية قوله (وعدد الرمل الخ) ولو قال أنت طالق بعدد أنواع التراب أو أكثر الطلاق بالمثلثة أو كله وقع الثلاث روض ومغنى قوله (لأنـه سـمع تـرابـة) أي وإلـاحـقـ التـاءـ عند إرـادـةـ الواحدـةـ دليل على أنـ الأـصـلـ مـوـضـعـ لـلـجـمـعـ اـهـ سـيدـ عـمـرـ قولهـ (ـ بـأـنـ هـذـاـ)ـ أيـ تـرابـهـ قولهـ (ـ مـاـ قـالـهـ)ـ ماـ قـالـهـ قولهـ (ـ وـقـوـعـ الـوـاحـدـةـ فـيـ عـدـدـ التـرـابـ)ـ أيـ مـاـ تـقـرـرـ فـيـ أـنـ طـالـقـ الخـ)ـ أيـ مـنـ أـنـ التـرابـ اـسـمـ جـنـسـ إـفـرـادـيـ عـلـىـ الرـاجـحـ لـاـ عـدـدـ لـهـ .

قوله (وقع الثلاث أيضاً) قضيته أن له ريشاً متعدداً وقد يخالفه قوله الآتي وتعليق عدم الواقع الخ اهـ سـمـ قولهـ (ـ وـغـاـيـةـ مـاـ وـجـهـ)ـ أيـ الـبعـضـ عـدـمـ الـوـقـوعـ قولهـ (ـ قـوـلـ لـرـوـضـةـ)ـ إلى قولهـ (ـ إـنـ الـوـاحـدـةـ فـيـ الـمـغـنـيـ وـإـلـىـ قـوـلـهـ)ـ ولوـ خـاصـمـتـهـ فـيـ النـهـاـيـةـ قولهـ (ـ وـلـيـسـ هـذـاـ)ـ أيـ قولهـ (ـ أـنـ طـالـقـ بـعـدـ كـلـ شـعـرـةـ الخـ اـهـ مـغـنـيـ قولهـ)ـ ولوـ قـالـ بـعـدـ ضـرـاطـهـ)ـ أيـ إـبـلـيـسـ ولوـ قـالـ طـالـقـ أـنـتـ ياـ دـاهـيـةـ ثـلـاثـيـةـ كـمـاـ هوـ ظـاهـرـ سـيـاقـ الـكـلـامـ اوـ أـنـتـ طـالـقـ كـلـمـاـ حلـلتـ حرـمتـ فـواـحدـةـ اوـ عـدـ ثـلـاثـيـنـ مـتـعـلـقـ بـدـاهـيـةـ كـمـاـ هـوـ طـاهـرـ سـيـاقـ الـكـلـامـ اوـ أـنـتـ طـالـقـ كـلـمـاـ حلـلتـ حرـمتـ فـواـحدـةـ اوـ عـدـ ماـ لـاحـ بـارـقـ اوـ عـدـ ماـ مـشـ الكلـبـ حـافـيـاـ اوـ عـدـ ماـ حـرـكـ ذـنبـهـ وـلـيـسـ هـنـاكـ بـرـقـ وـلـاـ كـلـبـ طـلـقـ ثـلـاثـيـاـ كـمـاـ أـفـتـىـ بـهـ الـوـالـدـ رـحـمـهـ اللهـ تعالىـ اـهـ تـعـالـىـ اـهـ نـهـاـيـةـ قـالـ عـشـ قولهـ وـنـوىـ وـاحـدـةـ مـفـهـومـهـ أـنـهـ إـذـ أـطـلـقـ وـقـعـ عـلـيـهـ الـثـلـاثـ وـقـيـاسـ مـاـ يـأـتـيـ فـيـماـ لـوـ قـالـ أـنـ طـالـقـ ثـلـاثـاـ يـاـ طـالـقـ إـنـ شـاءـ اللهـ إـذـ وـقـعـ وـاحـدـةـ لـأـنـهـ الـمـحـقـقـةـ وـعـودـ الـمـشـيـةـ إـلـىـ ثـلـاثـاـ أـنـ يـقـعـ هـنـاـ وـاحـدـةـ عـنـ الإـطـلاقـ لـأـنـهـ

المحقة فيجعل قوله ثلاثة متصلًا بـ“بِـ” داهية وقوله كلما حللت ظاهر وإن قصد بلفظ حرمت الطلاق وكان الطلاق رجعيا وفيه وقفة ثمرأيت ابن حجر صرخ في فصل إذا قال أنت طالق في شهر كذا بتكرر الطلاق عند القصد اه قوله (ولم يعلم فيه سماك) أي سواء اختبر